

فتاوى الحويني | ما حكم من ترك زوجته معلقة ؟

أبو إسحاق الحويني

أما بالنسبة للزوجة التي تقول يعني ان ان زوجها ان الزوج تركها منذ اربع سنوات وانه هو علقها لا هي مطلقة ولا هي زوجة فنقول له لا يحل لك ذلك - [00:00:00](#)

قال تعالى ولا تذروها كالمعلقة. طبعاً الفتوى او ده يحتاج الى آآ سماع آآ الطرفين عشان نعرف من اين اوتي الداء. ممكن تكون الزوجة غلطانة وتستطيع ان هي تصلح نفسها. او ان الرجل غلطان وعنده صفات يجب ان يتنازل - [00:00:21](#)

عنها. لكن انا يعني اتكلم بكلام عام ان الرجل اذا اراد ان يمسك زوجته فعليه ان يتقي الله عز وجل فيها. فان احنا اخر وصية او من اخر وصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم الوصاة بالنساء. من اخر ما - [00:00:41](#)

تكلم به عليه الصلاة والسلام قال استوصوا بالنساء خيراً فانهن عوان عندكم. عوان يعني اسيرات المرأة اذا تزوجت دخلت السجن لا تستطيع ان تفتك من هذا السجن الا بالطلاق يبقى لا تستطيع ان تتزوج رجلاً اخر - [00:01:01](#)

ولا تستطيع ان تحب وتعطي قلبها لرجل اخر طالما انها على ذمة رجل فده معنى ان فانهن عوان عندكم. وليس من المروءة ولا من النبيل ان يعامل المرء الاسير هذه المعاملة. يكتفه - [00:01:23](#)

قل له لو راجل اتكلم. مسلاً طب ده هو اسير ومحبوس ومتكتف فكن صاحب مروءة. كن خير اخذ. اذا اردت المرأة يبقى يجب عليك ان تقوم بما يجب على الزوج ان يقوم به. اذا - [00:01:41](#)

استغثت عن المرأة فلا يحل لك ان تعضلها ولا ان تمسكها. وينبغي عليك وينبغي لك ان تسرحها سراحاً جميلاً بمعروف او تسريح باحسان. نسأل الله عز وجل ان يهدي المسلمين - [00:01:58](#)